

تاريخ الإرسال (2018-01-23)، تاريخ قبول النشر (2018-04-03)

د. عبد الرحمن احمد سالم المشاقبه^{*1}

¹ معلم في وزارة التربية والتعليم الأردنية / الأردن-
قصبة لواء المفرق.

* البريد الإلكتروني للباحث المرسل:

E-mail address: abed_al_rhman@yahoo.Com

المصرف الزراعي في الأردن 1921-1939م (دراسة تاريخية)

الملخص:

تناولت هذه الدراسة تاريخ المصرف الزراعي في الأردن في الفترة الواقعة بين عامي 1921-1939م، والتي بينت أهمية المصرف الزراعي كمصدر لتقديم القروض لمساعدة المزارعين بدءاً من نشأة الإمارة الأردنية حتى إنشاء وزارة الزراعة الأردنية عام 1939م. وتتطرق الدراسة إلى نشأة المصرف الزراعي وآلية عمله وطريقة إدارته، وإجراءات الحكومة الأردنية لدعمه من إصدار القوانين اللازمة لاستمرار عمله، إضافة إلى المشاكل والمعوقات التي واجهت عمل المصرف الزراعي وجهوده في حلها.

كلمات مفتاحية: المصرف الزراعي، الحكومة الأردنية، شرق الأردن.

Agricultural Bank of Jordan 1921-1939AD (Historical study)

Abstract

This study dealt with the issue of the agricultural bank in Jordan between the years 1921-1939, which showed the importance of the Agricultural Bank as a source of loans to assist farmers from the inception of the Emirate of Jordan until the establishment of the Jordanian Ministry of Agriculture in 1939.

The study deals with the emergence of the Agricultural Bank, its mechanism of work and the manner of its management, and the procedures of the Jordanian government to support it from issuing the necessary laws to continue its work, in addition to the problems and obstacles that faced the work of the Agricultural Bank and its efforts in solving them.

Keywords: Agricultural Bank, Government of Jordan, East Jordan.

المقدمة

تأسست إمارة الشرق العربي (شرقي الأردن) في عام 1921م، برئاسة الأمير عبد الله ابن الحسين، لسد الفراغ السياسي في المنطقة بعد الاحتلال الفرنسي لسوريا إثر معركة ميسلون عام 1920م، ولتكون قاعدة لانطلاق الثوار لتحرير البلاد السورية، وإقامة دولة عربية، لذا كان لا بد من تنظيم هذه الإمارة وأجهزتها المختلفة، فعملت الحكومة الأردنية على الاستفادة من الأجهزة الموجودة في زمن الدولة العثمانية ومن أوائل هذه الأجهزة المصرف الزراعي .

تسلط الدراسة الضوء على نشأة المصرف الزراعي في الأردن في الفترة بين عامي 1921-1939م ، والذي ورث المصرف الزراعي العثماني المؤسس عام 1887م ، و مر بعدة مراحل من خروج العثمانيون من بلاد الشام مروراً بالحكومة الفيصلية في سوريا ، والحكومات المحلية في الأردن حتى تأسيس الإمارة الأردنية عام 1921م، و بقي يعمل وفق قانون المصرف الزراعي الأصلي مع بعض التعديلات التي أجريت عليه في فترة الإمارة.

تأتي أهمية البحث في المصادر التي اعتمدت عليها الدراسة والمتمثلة بالوثائق الحكومية ومنها مذكرات المجلس التشريعي الأردني والجريدة الرسمية ، بالإضافة إلى تقارير المصرف الزراعي وجريدة الجزيرة الأردنية ، وأنها من أوائل الدراسات التي تلقي الضوء على المصرف الزراعي في الأردن .

أهداف الدراسة تسعى الدراسة لتحقيق الأهداف التالية:

- تتبع التطور التاريخي لنشأة المصرف الزراعي في الأردن .
 - توضيح آلية عمل المصرف الزراعي .
 - بيان دور الحكومة الأردنية في تطور عمل المصرف الزراعي.
 - التعرف على المشاكل والمعوقات التي واجهت عمل المصرف الزراعي.
 - بيان مدى مساهمة المصرف الزراعي في دعم المزارع الأردني، وتطور النشاط الزراعي في الأردن .
- منهجية الدراسة** اقتضت طبيعة الموضوع ونطاق الدراسة استخدام المنهج التاريخي الذي يستعرض تطور نشأة المصرف الزراعي في الأردن ، والمنهج التحليلي الذي يبحث في هذا التطور وصولاً إلى النتائج ، وستقوم منهجية البحث في هذه الدراسة على إتباع ما يلي:

- الإحاطة بالمصادر والمراجع المتعلقة بموضوع الدراسة .
 - جمع المعلومات من المصادر الأولية وتحديداً تقارير المصرف الزراعي والجريدة الرسمية، بالإضافة إلى الاستفادة من بعض الدراسات الحديثة.
 - دراسة المعلومات وتحليلها ونقدها وتصنيفها وربطها وصياغتها .
- حدود الدراسة:** حددت بداية الدراسة في عام 1921م وهو تاريخ تأسيس الإمارة الأردنية وانتهائها في عام 1939م وهو تاريخ نشأة أول وزارة زراعة في الأردن .

خطة الدراسة تم تناول هذه الدراسة في ستة محاور وعلى النحو التالي :

أولاً: تمهيد.

ثانياً: نشأة المصرف الزراعي في الأردن .

ثالثاً : آلية عمل المصرف الزراعي .

رابعاً: إدارة المصرف الزراعي.

خامساً: إجراءات الحكومة الأردنية لدعم المصرف الزراعي .

سادساً : المشاكل والمعوقات التي واجهت عمل المصرف الزراعي .

أولاً : تمهيد

بدأ المصرف الزراعي عمله زمن الدولة العثمانية سنة 1866م بإصدار نظام يقوم بموجبه تأسيس صناديق تسمى صناديق البلاد التي أبدل اسمها بعدئذ بصناديق المنافع، وكانت هذه المؤسسات الصغيرة نواة المصرف الزراعي في الدولة العثمانية، وقد بدأت عملها بأن أخذ من كل قرية ومدينة قسم من محاصيلها الزراعية من المزارعين تعادل (1%) ، وبيع هذا القسم وأودعت قيمته في صندوق خاص باسم تلك القرية أو المدينة المعنية يحتفظ به في مركز القضاء ، وفي حساب خاص لتشكل بدورها مخصصات كل قرية فتحصل منه على القروض المطلوبة لها دون غيرها من القرى، وتضاف الأرباح الصافية في نهاية كل عام إلى رأس المال الخاص بكل صندوق.⁽¹⁾

وكانت هذه الصناديق لا تفتح إلا مرة في الأسبوع أي في يوم السوق العمومي في مركز القضاء ، وفي ذلك اليوم فقط تعقد القروض ، وتستوفى النقود والفوائد بإشراف هيئة منتخبة ممثلة لقرى القضاء، وكانت الفائدة المستوفاة من القروض الممنوحة تحسب على أساس شهري وبمعدل (1%)، أما التأمينات المطلوبة لتلك القروض فتمثلت برهن الأملاك غير المنقولة والمجوهرات والحلي، وكان لكل قرية من القرى الحق في إنفاق جزء من الأرباح المتراكمة على المشروعات العامة في نفس القرية كأعمال تحسين سبل المياه أو أعمال شق الطرق وتعييدها أو بناء المدارس.⁽²⁾

وقامت الحكومة العثمانية في سنة 1887م بإلغاء صناديق المنافع ، وحولت نقودها إلى المصرف الزراعي الذي صدر نظام خاص بتأسيسه وجعل له فروعاً في مراكز الولايات والألوية وعدد من الاقضية، كما استمرت الحكومة العثمانية بأخذ الإعانات من المزارعين بنسبة (1%) ، ولم يكن نظام المصرف الزراعي يجيز قبول تأمينات غير الأملاك والأراضي، ولكن بعد

(1) المصرف الزراعي في شرق الأردن (1938م)، التقرير السنوي في نهاية سنة 1937/1938م المالية، عمان : مطبعة الأردن ، ص3، وسيفشار إليه لاحقاً تقرير المصرف الزراعي لسنة 1937/1938م

وسيفشار إليه لاحقاً Report on the Agricultural Bank in Trans Jordan At The End of The financial Report 1937/1938 year 1937 /1938, p3,

الجزيرة، عمان، ع 974، 1940/5/11م، ص1.

(2) تقرير المصرف الزراعي لسنة 1937/1938م ، ص3، 1937/1938, p3

تأسيسه ببضع سنوات سمح بإقتراض البذار عينا بطريقة الكفالة المتسلسلة عند حصول القحط ثم سمح بإقتراض النقود بنفس الطريقة في سنين المحل، لكن المبالغ التي كانت تقرض لهذه الغاية كانت قليلة لا تتجاوز بضع ليرات عثمانية.⁽¹⁾

وكان المصرف الزراعي العثماني يشترط على كل من يرغب بالاقتراض منه أن يرهن أرضه للمصرف، ومن لم يكن لديه أرض فعليه أن يحضر كفيلا ليكفله لدى المصرف، ولا يتم فك الحجز عن الأرض المرهونة إلا عندما يقوم الشخص المستدين بسداد المبلغ الذي استدانته من المصرف، ولم تقتصر الاستدانة على الرجال بل شاركت كذلك النساء في الاستدانة منه.⁽²⁾

واستمر العمل بأحكام نظام المصرف الزراعي العثماني الصادر بتاريخ 1887م حتى صدور قانون مؤقت للمصرف الزراعي في نهاية شهر آذار 1914م وسعت بمقتضاه إدارة المصرف الزراعي إلى طرق إصدار القروض المتنوعة. ثم أصدرت السلطة التشريعية القانون القطعي بتاريخ 1916/3/12م بعد تعديل بعض مواده وقد نص هذا القانون على إصدار نظام فصدر بتاريخ 1917/5/12م.⁽³⁾

وقبل زوال الحكم العثماني كان يوجد في شرق الأردن ثلاثة فروع للمصرف الزراعي هي إربد والسلط والكرك والتي تتبع إلى المديرية العامة في دمشق. وعلى أثر انسحاب العثمانيين في أيلول 1918م أخذ موظفو المصرف الزراعي معهم جميع موجودات هذه الفروع وأوراقها ولم يترك أي قيد يستدل منه على ما كانت عليه الفروع عند الانسحاب غير بعض حسابات أخذت من صور الدفاتر التي جلبت من الأستانة سنة 1927م. واتضح منها أن رأس المال الحقيقي للفروع الثلاث بلغ (26888) لف⁽⁴⁾ و (98) قرشا وإن مبلغ (14624) لف و (36) قرشا أرسل للإدارة المركزية وهو أكثر من نصف رأس المال.⁽⁵⁾

وبعد انسحاب العثمانيين من بلاد الشام أصبحت منطقة شرق الأردن تابعة للحكومة الفيصلية السورية⁽⁶⁾، والتي تشكلت في 30 أيلول 1918م وأصبحت دمشق عاصمة لها، وفي بداية عام 1919م، أعدت سجلات جديدة لثلاثة فروع في

(1) تقرير المصرف الزراعي لسنة 1937/1938م، ص2، Report 1937/1938, p4

الجزيرة، عمان، ع974، 1940/5/11م، ص1-5.

(2) الطراونة، محمد سالم (1992م)، تاريخ منطقة البلقاء ومعان والكرك (1281-1337هـ/1864-1918م)، ط1، عمان: وزارة الثقافة، ص145، وسيشار إليه لاحقا الطراونة، تاريخ البلقاء، النواصرة، قاسم محمد احمد (2007م)، جرش في النصف الثاني من القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين 1267-1347هـ/1850-1928م، ط1، دن، ص107، وسيشار إليه لاحقا النواصرة، جرش.

(3) تقرير المصرف الزراعي لسنة 1937/1938م، ص2-3، Report 1937/1938, p4-5

الجزيرة، عمان، ع974، 1940/5/11م، ص5.

(4) لف: اختصار يدل حرف (ل) على كلمة ليرة و حرف (ف) على كلمة فلسطينية لدلالة على عملة الليرة الفلسطينية المستخدمة في منطقة الاردن في الفترة الاولى من الدراسة.

(5) تقرير المصرف الزراعي لسنة 1937/1938م، ص3-4، Report 1937/1938, p5-6

الجزيرة، عمان، ع974، 1940/5/11م، ص5-6.

(6) الحكومة الفيصلية: هي الحكومة العسكرية التي شكلها الأمير فيصل بن الحسين عام 1918م في دمشق باسم الملك حسين بن علي في المنطقة الممتدة من العقبة جنوباً إلى دمشق شمالاً وعهد برئاستها إلى رضا الركابي على أن يكون الأمير فيصل مسؤولاً أمام الجنرال النوبي وهو القائد العام لقوات الحلفاء في الشام، وتنفيذاً لاتفاقية سايكس بيكو السرية بين دول الحلفاء (فرنسا وأجلترا) قامت فرنسا باحتلال سوريا عام 1920م بعد انتصارها

شرق الأردن واعتبرت رؤوس أموالها القابلة للتنمية ممثلة في أرصدة القروض القائمة بيد المزارعين آنذاك إضافة إلى أملاكها من الأراضي والأبنية ، وبذلك نقصت رؤوس الأموال من (26888) لف و (98) قرشا إلى (7932) لف و (93) قرشا، وقد ظلت هذه الفروع مرتبطة بمديرية المصرف الزراعي العامة في دمشق حتى نهاية شهر أيلول 1920م، حيث بقي كل فرع مستقلا في عمله خلال حكم الحكومات المحلية ⁽¹⁾ التي استمرت حتى نيسان 1921م حيث تأسست إمارة شرق الأردن . وبعد ذلك ارتبطت فروع المصرف بوزارة المالية مباشرة إلى أن تأسست مديرية عامة للمصرف في عمان خلال شهر نيسان 1922م . ⁽²⁾

ثانيا: نشأة المصرف الزراعي في الأردن

اعتبارا من بداية السنة 1922/1923م المالية صارت الفروع الثلاثة للمصرف الزراعي تابعة للمديرية العامة والتي تولت إدارتها، وقامت فوق ذلك بأعمال صندوق خاص بقضاء عمان مع قضاء مأدبا. وعندما تأسست المديرية العامة كان رأس المال القابل للتنمية بما فيه المبالغ التي شطبت بالنتيجة من القروض قد بلغ (12315) لف سلمت من الحكومة مقابل نسبة الإعانة من المحاصيل الزراعية ⁽³⁾.

ويمثل الجدول التالي ميزانية المصرف الزراعي في شرق الأردن للسنة المالية 1923/1924م.

جدول رقم (1) ميزانية المصرف الزراعي في شرق الأردن للسنة المالية 1923/1924 م والتي تبدأ في 1923/3/31 م ⁽⁴⁾

الموجودات	جنيه	المطلوبات	جنيه
قروض بضمانة غير منقولة	40450.955	رأس المال	66167.223
قروض بكفالة متسلسلة	26397.569	مخصصات احتياطي	1606.908
أراضي وأبنية	3014.551	صافي أرباح	3355.608

في معركة ميسلون على القوات العربية مما أنهى الحكومة الفيصلية . الموسى، سليمان، الماضي، منيب (1988م) ، تاريخ الأردن في القرن العشرين 1900-1959م، ط2، عمان : مكتبة المحتسب، ص 82-83 ، وسيسار إليه لاحقا، الموسى ، تاريخ الأردن .

(1) الحكومات المحلية : هي الحكومات التي ظهرت في الفترة (أيلول/1920م إلى 11/نيسان/1921م) نتيجة للفراغ السياسي الذي عانت منه منطقة شرقي الأردن بعد انتهاء الحكم الفيصلي عام 1920م أثر معركة ميسلون وفرض الانتداب الفرنسي على سوريا ،لفرض الأمن والنظام ، وكانت قد تشكلت بدعم من المندوب السامي البريطاني في فلسطين ،ومن أهمها حكومة عجلون و حكومة جرش و حكومة السلط و حكومة الكرك وغيرها ، الموسى ، تاريخ الأردن ، ص 16-19 .

(2) تقرير المصرف الزراعي لسنة 1937/1938م، ص 5-6 ، Report 1937/1938, p7-8 ،

الجزيرة ، عمان، ع 975، 16/5/1940م، ص 6

(3) تقرير المصرف الزراعي لسنة 1937/1938م، ص 6 ، Report 1937/1938, p9 ،

الجزيرة ، عمان، ع 975، 16/5/1940م، ص 6

(4) Report 1937/1938, p11 ، بني هاني، شفيق (1990م) ، دراسة تحليلية حول التطور التاريخي للإقراض الزراعي الرسمي وشبه الرسمي في

الأردن ومرحلته الراهنة، عمان : مؤسسة الإقراض الزراعي، ص 8، وسيسار إليه لاحقا، شفيق، دراسة تحليلية.

الموجودات	جنيه	المطلوبات	جنيه
رسوم تحصيلات مستردة	101.151	مجموع المقترض من خزانة الحكومة	7000.000
مبالغ مدفوعة مقدما	85.090	ودائع	634.648
مجموع القروض غير القابلة للتحويل	494.159		
رصيد المصرف	8107.319		
الرصيد النقدي	113.593		
المجموع	78764.387		

وكان رأس مال المصرف الزراعي في شرق الأردن غير محدد بمبلغ معين ثابت وإنما بقي حسب قانون المصرف الزراعي العثماني يحصل على (1%) من المحاصيل الزراعية. ⁽¹⁾ واستمر ذلك حتى سنة 1933م حيث أصبح رأس مال المصرف يزداد دائما بإضافة (3500) جنية إليه في كل سنة وذلك مبلغ مقطوع تؤديه الحكومة مقابل حصة إعانة الأعشار التي ألغيت. ⁽²⁾ ويضاف إلى رأس المال في نهاية كل سنة (75%) من الأرباح الصافية ثم ارتفعت لتصل إلى (85%) من الأرباح، أما الأموال الاحتياطية فتألفت من (15%) من الأرباح الصافية تضاف إليها فوائد الأرباح التي تحصل على الأرباح عينها ⁽³⁾.

جدول رقم (2) يبين رأس مال المصرف الزراعي والأموال الاحتياطية 1922-1938م : ⁽⁴⁾

السنة المالية	رأس المال		الأموال الاحتياطية	
	مل	لف	مل	لف
1923/1922	289	15515	===	===

(1) تقرير المصرف الزراعي لسنة 1937/1938م، ص2، Report 1937/1938، p4

الجزيرة، عمان، ع974، 1940/5/11م، ص1-5

(2) الجريدة الرسمية، عمان، ع414، 1933/12/16م، ص462.

(3) الجريدة الرسمية، عمان، ع547، 1937/1/16م، ص20، تقرير المصرف الزراعي لسنة 1938/1937م، ص7.

(4) المصرف الزراعي في شرق الأردن (1936م)، التقرير السنوي في نهاية سنة 1935/1936م المالية، ص3-4، وسيشار إليه لاحقا تقرير المصرف الزراعي لسنة 1936/1935م، المصرف الزراعي في شرق الأردن (1937م)، التقرير السنوي في نهاية سنة 1937/1936م المالية، عمان: مطبعة الأردن، ص2، وسيشار إليه لاحقا تقرير المصرف الزراعي لسنة 1937/1936م، تقرير المصرف الزراعي لسنة 1938/1937م، ص7-8.

السنة المالية	رأس المال		الأموال الاحتياطية	
	مل	لف	مل	لف
1924/1923	519	16584	====	====
1925/1924	528	1881	====	====
1926/1925	005	21562	====	====
1927/1926	516	25156	====	====
1928/1927	522	28664	====	====
1929/1928	369	32149	====	====
1930/1929	645	35588	====	====
1931/1930	621	39199	====	====
1932/1931	895	41383	====	====
1933/1932	200	42223	====	====
1934/1933	004	44426	====	====
1935/1934	507	51612	====	====
1936/1935	882	55294	869	25
1937/1936	460	63127	057	890
1938/1937	489	69019	250	2110

ونلاحظ من الجدول السابق أن رأس مال المصرف الزراعي في شرق الأردن في الفترة 1922-1938م ازداد بشكل تدريجي. أما الأموال الاحتياطية فلم تتوفر إلا في الفترة 1935-1938م، وهذا دليل على زيادة نسبة أرباح المصرف الزراعي مما أدى إلى زيادة الأموال الاحتياطية في الفترة 1935-1938م.

قامت دائرة المصرف الزراعي في السنة المالية 1924/1923م بتأسيس فرع جديد في قضاء جرش إلا أنه الغي في نهاية السنة نتيجة لعدم نجاحه، كما أسست في السنة المالية 1925/1924م فرعاً في قضاء الطفيلة استمر ثلاث سنوات ثم الغي لتوالي الخسائر فيه. أما الفروع الثلاثة السلط وإربد والكرك فقد استمرت في أعمالها، وكانت تصدر القروض مباشرة إلا أنها كانت بلا رقابة فعالة وسليمة من قبل المديرية العامة للمصرف الزراعي مما أوقعها في خسائر مالية كبيرة، الأمر الذي اقتضى إدخال نظام جديد على المصرف الزراعي سنة 1928م اشترط فيه عدم منح القروض من الفروع إلا بعد موافقة المديرية

العامّة للمصرف⁽¹⁾. واستمر الوضع كذلك حتى سنة 1934م حيث تم إلغاء كافة الفروع ، وتولت المديرية العامة للمصرف في عمان عملية إصدار القروض مباشرة للمزارعين بواسطة الحكام الإداريين في المناطق.⁽²⁾

وبعد مرور فترة من الزمن لوحظ أن المزارعين طالبي القروض كانوا يتكبدون نفقات باهظة من أجل الحصول على تلك القروض نتيجة لبعد المسافة ومشقة الوصول مما اضطر إدارة المصرف الزراعي ورغبة منها في التيسير عليهم إعادة فتح فرعي إربد والكرك ، وافتتاح ثلاثة فروع جديدة للمصرف الزراعي في جرش ومأدبا والطفيلة⁽³⁾.

ثالثاً : آلية عمل المصرف الزراعي

لا يسمح قانون المصرف الزراعي بإصدار القروض إلا للمزارعين، ويقضي بأن تكون من الأنواع التالية⁽⁴⁾

- 1- تأمينات من الأموال غير المنقولة.
- 2- الكفالة المتسلسلة .
- 3- رهن الحلي والمجوهرات.
- 4- رهن التحاويل والأسهم المقبولة.
- 5- إسناد بوالص للشركات الزراعية من نوع (فوئوبراتيف) التي تقبل رقابة المصرف الزراعي.
- 6- رهن الحبوب ووضعها في المستودعات.
- 7- لأصحاب الودائع على أن تعتبر ودائعهم كتأمين .

وضع المصرف الزراعي في شرق الأردن شروطاً للحصول على القروض مستمدة من القوانين العثمانية ومنها بأن لا يزيد القرض للمزارع الواحد على مئتي جنيهاً، وأن لا تزيد مدة القرض على عشر سنوات والفائدة السنوية على (9%)، وعلى أن تكون الموافقة على إعطاء القروض التي لا تزيد على مائة جنيه من صلاحية الموظف في فرع المصرف. أما ما يزيد على ذلك فتكون صلاحية اللجنة المركزية في عمان. وللتأمين على هذه القروض ترهن أموال المستدين المنقولة أو كفيله وعلى أن لا تزيد قيمة القروض على (40%) من قيمة التأمين إذا كان مزروع بالأشجار و(60%) من قيمة التأمين إذا كان أرضاً زراعية مزروعة بمحاصيل غير الأشجار.⁽⁵⁾

(1) تقرير المصرف الزراعي لسنة 1938/1937م ، ص5، Report 1937/1938, p10

(2) تقارير عن شرق الأردن عام 1934م (1987م)، جمع وإعداد محمد عبد القادر خريسات، عمان: مطبعة الجامعة الأردنية ، ص168، وسيشار إليه لاحقاً خريسات ، تقارير سنة 1934م ، تقرير المصرف الزراعي لسنة 1938/1937م، ص5،

Report 1937/1938, p10

(3) تجربة الأردن في مجال الائتمان الزراعي (1986م)، الندوة القومية للتنمية والائتمان الزراعي في الوطن العربي، عمان: د.ن ، ص169 وسيشار إليه لاحقاً تجربة الأردن في مجال الائتمان الزراعي.

(4) تقرير المصرف الزراعي لسنة 1938/1937م، ص9 ، Report 1937/1938, p15 ، الجزيرة ، عمان، ع975، 16/5/1940م، ص6 .

(5) محافظة ، محمد احمد (1990م) ، إمارة شرق الأردن ونشأتها وتطورها في ربع قرن 1921-1946م، ط1، عمان : دار الفرقان ، ص215-216 ، وسيشار إليه لاحقاً محمد محافظة ، شرق الأردن .

وتعطى القروض بطريقة الكفالة المتسلسلة لأهالي القرى عند الضرورة في سني المحل ويصدر القرض لعدة أشخاص لا يقل عددهم عن ثلاثة يقدمون سنداً واحداً ويكون لكل منهم كافلاً وضامناً قيمة القرض للمجموعة، وأن المبالغ التي تقرر للشخص الواحد بهذه الطريقة تتراوح بين خمسة جنيهات وعشرين جنيهاً، ويجوز أن تزيد على ذلك حتى خمسين جنيهاً، بشرط أن يشتري بالقرض حيوانات أو ماكينات وبذور بواسطة المصرف. وكان من أهم الأسباب التي تدعو لإصدار مثل هذا النوع من القروض كون معظم الأراضي في شرق الأردن مشاع بين أهل القرية لذلك كان لا يصدر مثل هذه القروض في القرى التي تمت أعمال تسوية الأراضي وأفرزت (1).

وكان المصرف الزراعي يقدم قروضا مقابل ضمانات أخرى مثل الحلي والمجوهرات التي كانت تقيم من قبل الفرع ويمنح صاحبها قرضا يعادل (75%) من قيمتها على أن يسدد خلال مدة تتراوح بين ثلاثة شهور إلى ثلاث سنوات وبفائدة (10%). (2)

ومن خلال صلاحيات المصرف الزراعي يجوز له الاشتراك في الشركات الزراعية ويشترى حتى (20%) من أسهمها، وأن يشتري الماكينات والحيوانات الزراعية والبذور، وأن يبيعها للمزارعين بأثمان معجلة أو مقسطة، وأن يشتري كذلك الأراضي وتقسمها وبيعها للمزارعين. (3)

يعطي المصرف الزراعي للمزارع نصف القيمة المخمنة للأموال غير المنقولة ليبقى متسع لاستيفاء الفوائد والنفقات وتأدية ما يتراكم من ضرائب. وهذه القيم تقدر بقرارات عامة يصدرها مجلس إدارة المصرف الزراعي، وهي تتضمن القيم المخمنة لجميع الأراضي في شرق الأردن باعتبار الموقع والقرية ولا يجري تخمين خاص إلا إذا طلب ذلك من يريد الاستقراض أو رأى المصرف الزراعي حاجة ماسة لذلك، وقد قصد بهذا الترتيب توفير نفقات التخمين على المستقرضين وهم لا يكلفون بتأديتها إلا إذا كان طلب التخمين صادراً منهم وإذا طلبته إدارة المصرف الزراعي لاشتباهاها في القيمة الواردة في القرار العام فتؤدي النفقات من صندوقها، والقرارات العامة المتعلقة بالتخمين تعدل كل بضع سنوات حسب الحاجة. (4)

ويظهر من تقارير المصرف الزراعي أن أكثر القروض كانت من نوع الكفالة المتسلسلة والقروض بتأمينات من الأموال غير المنقولة، حيث كانت القروض عن الكفالة المتسلسلة تزداد وفي سنوات المحل والجفاف وتقل عند جودة الموسم بعكس القروض بالتأمينات ويظهر ذلك من الجدول التالي (5).

(1) تقرير المصرف الزراعي لسنة 1938/1937م، ص10، Report 1937/1938, p10

، الجزيرة، عمان، ع976، 1940/5/20م، ص7.

(2) محمد محافظة، شرق الأردن، ص216.

(3) تقرير المصرف الزراعي لسنة 1938/1937م، ص9، Report 1937/1938, p15-16

(4) تقرير المصرف الزراعي لسنة 1938/1937م، ص9، Report 1937/1938, p15-16

(5) تقرير المصرف الزراعي لسنة 1936/1935م، ص4، تقرير المصرف الزراعي لسنة 1937/1936م، ص24، تقرير المصرف الزراعي لسنة

1938/1937م، ص10-11، Report 1937/1938, p20

جدول رقم (3) يبين مقدار القروض من نوع الكفالة المتسلسلة والقروض بالتأمينات المعطاة للمزارعين في شرق الأردن في الفترة 1922-1938م :

نوع القروض		القروض بالتأمينات		القروض المتسلسلة بالكفالة		المجموع	
السنة المالية	مل	لف	مل	لف	مل	لف	مل
1923/1922	630	3151	140	2689	770	5840	
1934/1923	190	2225	923	1839	1830	4065	
1925/1924	001	2311	005	2785	006	5096	
1926/1925	460	3585	605	13485	065	17071	
1927/1926	149	2571	500	9651	649	12222	
1928/1927	540	3219	754	3487	294	6707	
1929/1928	487	6832	-	3438	487	10270	
1930/1929	250	4556	-	3829	250	8385	
1931/1930	650	10295	57	8067	220	18363	
1932/1931	399	5593	858	15659	257	21253	
1933/1932	007	2474	655	9643	662	12117	
1934/1933	530	6087	005	27382	535	33469	
1935/1934	045	6561	792	9052	837	15613	
1936/1935	900	18946	-	700	900	19646	
1937/1936	555	2072	223	35142	778	37214	
1938/1937	560	22833	04	2138	574	24971	

نلاحظ من الجدول السابق أن قيمة القروض من أنواع الكفالة المتسلسلة والقروض بالتأمينات في شرق الأردن في الفترة 1922-1938م، تزداد وتنخفض بشكل كبير من سنة لأخرى ، وذلك لأسباب مختلفة أهمها سنوات الجفاف والمحل وتوفر رأس المال لدى المصرف الزراعي.

ونتيجة تذبذب سقوط الأمطار تعرضت منطقة شرق الأردن سنة 1931م للجفاف الأمر الذي أدى إلى حدوث مجاعة في أنحاء البلاد وخاصة في المناطق الجنوبية⁽¹⁾ وهذا دليل على زيادة قيمة القروض في تلك السنة .

(1) الكرمل، حيفا، ع1638، 1931/12/2م، ص4.

وقد آثر أعضاء المجلس التشريعي الثاني أزمة المجاعة مطالبين الحكومة باتخاذ الوسائل اللازمة لمساعدة المواطنين، وكان من أهم الحلول المقترحة (1)

1- أن تقوم الحكومة بتوفير مبالغ كافية باسم المصرف الزراعي تقرض للمزارعين بعد أخذ التأمينات عليهم بعدم صرفها إلا في أمور الزراعة.

2- أن تكون مدة الإقراض لا تقل عن خمس سنوات وأن تقبل هيئة إدارة المصرف الزراعي الكفالة المتسلسلة تسهيلاً لسرعة إتمام المعاملات لأن معاملة الرهن توجب التأخير فيكون قد فات وقت الزراعة.

3- في حالة عدم توفير الأموال في خزانة الدولة وصندوق المصرف الزراعي على الحكومة توفير المبالغ الضرورية في الوقت المناسب لأن المزارع هو الأمل في هذه البلاد وعليه يعتمد الاقتصاد.

وتعرضت منطقة شرق الأردن لغزو الجراد عدت مرات منها سنة 1928م (2) وفي سنة 1930م حيث غزت أسراب الجراد منطقة إربد والنعيمة والحصن والرمثا. (3) كما غزت أسراب الجراد النجدي الأحمر الطيار لواء معان والكرك والسلط ومنطقة سحاب. (4) و غزت أسراب من الجراد الطيار سنة 1931م منطقة إربد. (5)

وقد ظهر فأر الحقل في منطقة شرق الأردن في سنوات مختلفة ، وفي كل مرة كانت دائرة الزراعة تقوم بأعمال مكافحته ومن الأمثلة على ذلك ظهوره في سنة 1930م في قرى عمان ومادبا ولواء إربد (6) ، كما ظهر في 24 قرية من قرى قضاء إربد سنة 1932م (7) ، وظهوره في سنة 1934م في بعض مزارع قرى إربد وحواره (8) . ظهور هذه الآفات الزراعية يفسر ارتفاع قيمة القروض لحاجة المزارعين للأموال لمكافحتها ويفسر انخفاض نسبة التحصيل نتيجة لرداءة الموسم الزراعي بسبب هذه الآفات.

ويمكن تقسيم أنواع القروض التي يأخذها المزارعون من حيث مدة القرض إلى: (9)

1- قروض قصيرة الأجل لا تتجاوز مدتها عادة سنة واحدة وتستعمل من أجل شراء البذار والعلف والسماذ ودفع أجور العمال.

2- قروض متوسطة الأجل ومدتها عادة بين سنة وثلاثة سنوات وتستعمل من أجل شراء المواشي والآلات الزراعية.

(1) مذكرات المجلس التشريعي الثاني، الدورة العادية الأولى، الجلسة 4، 1931/11/12م، ص 19-21.

(2) الشرق العربي ، عمان، ع181، 1928/2/15م، ص5.

(3) الأردن، عمان، ع338، 1930/4/24م، ص1.

(4) دائرة الزراعة والحراج والمعادن (1930م) ، التقرير السنوي، وضع علي طيارة، مدير دائرة الزراعة والحراج والمعادن ، ص9-10 ،، وسيشار إليه لاحقاً ،تقرير دائرة الزراعة لسنة 1930م،

(5) فلسطين ، يافا، ع1725، 1931/5/24م، ص5.

(6) تقرير دائرة الزراعة لسنة 1930م، ص15.

(7) دائرة الزراعة والحراج والمعادن (1932م)، التقرير السنوي ، وضع علي طيارة، مدير دائرة الزراعة والحراج والمعادن، ص5، وسيشار إليه لاحقاً .تقرير دائرة الزراعة لسنة 1932م.

(8) خريسات، تقارير سنة 1934م، ص37.

(9) عرفات ، غالب عمرو(د.ن) ، اقتصاديات التسليف الزراعي في الأردن ، دن، ص6. وسيشار إليه لاحقاً ، عرفات، اقتصاديات التسليف.

3- قروض طويلة الأجل تزيد مدتها عادة على ثلاث سنوات وتستعمل من أجل شراء الأبنية أو إنشائها وشراء الأراضي والقيام بمشاريع الري وتعمير الأراضي.

وأخذ المصرف الزراعي فائدة قدرها (9%) عن المبالغ التي يقرضها سواء أكانت بالتأمينات أم بالكفالة المتسلسلة، ولا يأخذ أية عمولة أخرى ولكن يضيف إلى الفائدة (1%) عن الأقساط المستحقة من رأس المال التي يتأخر المستقروضون عن تأديتها يوم الاستحقاق إلى أن يؤديها بتمامها. (1)

والطريقة المتبعة في جباية القروض بالتأمينات هي تبليغ المدين عند حلول موعد أي قسط من الأقساط بواسطة مأمور الإجراء، فإذا لم يؤده مع الفائدة خلال شهرين من تاريخ تبليغه توضع التأمينات في المزاد العلني لبيعها. أما القروض بالكفالة المتسلسلة فيحق للمصرف أن يتبع إحدى طريقتين في جبايتها الأولى توسيط دائرة الإجراء والثانية تحصيل القرص بمقتضى قانون جباية الضرائب (2)

رابعا : إدارة المصرف الزراعي

بداية المصرف الزراعي لم تكن كمؤسسة حكومية كاملة، وموظفوه لم يخضعوا للتقاعد، وهو نفسه يقوم بجمع نفقاته مثل رواتب موظفيه وأجور مبانيه المستأجرة، ويديره مدير وموظف ويشرف على شؤونه العامة مجلس مؤلف من رئيس الوزراء رئيسا وعضوية مدير الزراعة وممثل الموازنة ومدير المصرف الزراعي ومساعد بالإضافة إلى أعضاء غير رسميين وهم عضو شركسي وعضو مسلم عربي وعضو مسيحي عربي وممثل غرفة التجارة وممثل عن مركز المصرف في عمان (3).

وقد تغير مجلس إدارة المصرف وأصبح يتكون من عضو منتدب من المجلس التنفيذي لحكومة شرق الأردن ومدير المصرف الزراعي ومدير الزراعة وعضو منتدب من الخزينة ومساعد مدير المصرف وعضو منتدب من غرفة تجارة عمان، وثلاثة من أعيان المزارعين ينتخبهم أعضاء المجلس السابق ذكرهم لمدة أربع سنوات، (4) ويستوفي كل عضو من أعضاء المجلس نصف جنييه مقابل كل اجتماع يحضره، (5) ويعطى عدا ذلك لكل عضو من أعضاء المجلس غير الموظفين إكرامية سنوية لا يتجاوز مقدارها عشرين جنيها للشخص الواحد. (6) ومن أهم الأعمال التي يقوم به المجلس إصدار القروض، وتأجيل الديون، وإدارة الأموال غير المنقولة، وإجراء معاملات تأجيرها وفق أحكام القانون وغيرها من الأمور (7).

(1) تقرير المصرف الزراعي لسنة 1937/1938م، ص13، 22، Report 1937/1938

(2) تقرير المصرف الزراعي لسنة 1937/1938م، ص14-15، الجزيرة، عمان، ع977، 1940/5/25م، ص7.

(3) محمد محافظة، شرق الأردن، ص215.

(4) تقرير المصرف الزراعي لسنة 1937/1938م، ص23-24، الجزيرة، عمان، ع978، 1940/5/29م، ص6.

(5) الجريدة الرسمية، عمان، ع543، 1936/12/19م، ص444.

(6) الجريدة الرسمية، عمان، ع547، 19137/1/16م، ص20، تقرير المصرف الزراعي لسنة 1937/1938م، ص24.

(7) تقرير المصرف الزراعي لسنة 1937/1938م، ص1.

وفي سنة 1939م صدر قانون معدل لقانون المصرف الزراعي العثماني ، حيث أصبح مجلس إدارة المصرف الزراعي يتألف من مديري الداخلية والخزينة والزراعة ومدير المصرف الزراعي ومعاونيه ، وثلاثة أعضاء من الأهالي ذوي الخبرة يعينهم رئيس الوزراء بناء على تنسيب وزير التجارة والزراعة لمدة سنتين. ويرأس المجلس أكبر الموظفين درجة بين أعضائه وإذا تساوت الدرجة فأقدمهم فيها وإذا تساوى القدم فالأكبر سناً⁽¹⁾. وفي سنة 1945م دخل عضو جديد على إدارة المصرف الزراعي ممثلاً دائرة الأراضي يعينه رئيس الوزراء.⁽²⁾

وهناك مجموعة من الوظائف الموجودة في المصرف الزراعي في شرق الأردن ، ومن أهمها مدير المصرف ومعاون المدير والكتاب الذين يقومون بإصدار القروض لمساعدة المزارعين ، ومتابعة تحصيلها ، وتنظيم الحسابات والقيود المتنوعة الأخرى، وإجراء المخابرات المختلفة ، واستغلال الأموال غير المنقولة الخاصة بالمصرف ، وإعداد ما يقتضي للموافقة في الدعاوي التي تقام منه وعليه بشأن الأموال غير المنقولة أو فيما يتعلق بالقروض. وهناك الجباة الدائمون والجباة المؤقتون ومهمتهم جباية القروض من المزارعين.⁽³⁾

وهناك الوظائف التي وجدت في السنة المالية 1936/1937م قيام الحكومة بموافقة مجلس إدارة المصرف الزراعي على انتداب موظف من دائرة تدقيق وتحقيق الحسابات يتولى أعمال تدقيق الحسابات في المصرف، وأن تعطى رواتبه من المصرف الزراعي، وكذلك قيام المصرف بتعيين قيم للأراضي في جميع أنحاء شرق الأردن كي يستند إليه في إعطاء القروض⁽⁴⁾. ويبين الجدول التالي أعداد هؤلاء الموظفين في المصرف الزراعي في الفترة 1924-1938م.

جدول رقم (4) يبين أعداد وأنواع الموظفين في المصرف الزراعي في شرق الأردن في الفترة 1924-1938م:⁽⁵⁾

السنة المالية	عدد الموظفين	جابي دائم	جابي مؤقت	المجموع
1925/1924	6	3	—	9
1926/1925	7	4	—	11
1927/1926	8	4	—	12
1928/1927	8	4	—	12
1929/1928	6	1	—	7
1930/1929	6	4	—	10
1931/1930	6	4	—	10

(1) الجريدة الرسمية ، عمان ، ع653، 16/10/1939م، ص640.

(2) الجريدة الرسمية ، عمان ، ع823، 16/5/1945م، ص189.

(3) تقرير المصرف الزراعي لسنة 1935/1936م، ص1، 42-41، Report 1937/1938.

(4) تقرير المصرف الزراعي لسنة 1935/1936م، ص8.

(5) تقرير المصرف الزراعي لسنة 1937/1938م، ص25، 42، Report 1937/1938.

السنة المالية	عدد الموظفين	جابي دائم	جابي مؤقت	المجموع
1932/1931	7	3	—	10
1933/1932	7	3	—	10
1934/1933	9	3	2	14
1935/1934	9	3	5	17
1936/1935	9	3	5	17
1937/1936	9	3	2	14
1938/1937	9	3	3	15

نلاحظ من الجدول السابق زيادة أعداد الموظفين في المصرف الزراعي في شرق الأردن في الفترة 1924-1938م بشكل طبيعي و ظهور وظيفة جابي مؤقت في الفترة 1934-1938م وهذا دليل على زيادة القروض الممنوحة للمزارعين والحاجة إلى أعداد كبيرة من الجباة لجباية هذه القروض.

ويتولى مجلس إدارة المصرف الزراعي في كل عام وضع ميزانية تحتوي على الواردات والنفقات المقدرة للسنة وتصديق الميزانية من قبل المجلس التنفيذي، وكل ما يؤدي من الرواتب والنفقات يدخل في حساب الخسائر. ⁽¹⁾ ويبين الجدول التالي مقدار الموازنة للمصرف الزراعي في شرق الأردن في الفترة 1924-1938م

جدول رقم (5) يبين مقدار الموازنة العامة للمصرف الزراعي في شرق الأردن في الفترة 1924-1938م بالليرة الفلسطينية : (2)

السنة المالية	النفقات	الرواتب	المجموع	رأس المال	الأرباح غير الصافية
1925/1924	228	1234	1462	18846	670
1926/1925	203	1453	1654	21562	945
1927/1926	315	1656	1871	25156	2172
1928/1927	204	1152	1356	38664	1877
1929/1928	267	1254	1521	32149	1010
1930/1929	325	1539	1864	35588	2165
1931/1930	302	1511	1813	39199	3780
1932/1931	250	1689	1931	41383	3121
1933/1932	283	1828	3111	42233	4200

(1) تقرير المصرف الزراعي لسنة 1938/1937م ، ص25، p42-43 Report 1937/1938

(2) تقرير المصرف الزراعي لسنة 1937-1938م، ص23، p39. Report 1937/1938

السنة المالية	النفقات	الرواتب	المجموع	رأس المال	الأرباح غير الصافية
1934/1933	388	2039	2317	44436	3411
1935/1934	418	2243	22660	51613	3613
1936/1935	436	2248	2684	55294	8721
1937/1936	463	2254	2717	63127	2602
1938/1937	490	2640	3130	69019	6944

نلاحظ من الجدول السابق أن مقدار الموازنة العامة للمصرف الزراعي في شرق الأردن في الفترة 1924-1938م تختلف من سنة لأخرى حيث كان رأس المال يرتفع بشكل تدريجي بالمقابل كانت الخسائر المتمثلة بالنفقات والرواتب تزداد بشكل أكبر ، أما الأرباح فكانت في البداية بسيطة ثم أخذت بالارتفاع.

وأما أرباح المصرف فتتألف من فوائد القروض ومن أجور أراضيها وما يمكن أن يكسبه من بيع الأراضي ، أما الخسائر فهي عبارة عن رواتب الموظفين والنفقات الأخرى مثل أجرة الدائرة ونفقات السفريات والقرطاسية والمطبوعات والتدفئة وأجور أعضاء المجلس الإداري وما يحصل من خسارة بسبب بيع الأراضي . وأما المساعدة التي تقدم من الحكومة فتدخل في حساب رأس المال ولا تعتبر من الأرباح ونجد أن المصرف الزراعي قبل السنة المالية 1928/1929م لم يحقق أي ربح صاف لأن الفوائد المستوفاة لم تكن تكفي لتأدية النفقات ، وكانت هذه الخسائر تقيد في حساب السلفات لتتمكن من تسديدها من أرباح السنين التالية. أما في نهاية السنة المالية 1930/1931م فقد حقق المصرف الزراعي ربحاً صافياً قدره (283) جنيهاً و(753) ملا⁽¹⁾ واستمر ارتفاع نسبة الأرباح حتى وصلت في سنة 1940م إلى (4479) جنيهاً و(318) ملا⁽²⁾.

جدول رقم (6) يبين مقدار أرباح وخسائر المصرف الزراعي في شرق الأردن في الفترة 1928-1938م : ⁽³⁾

السنة المالية	الأرباح الصافية		الخسائر الصافية	
	مل	لف	مل	لف
1929/1928	===	===	466	1850
1930/1929	===	===	478	1585
1931/1930	753	283	===	===
1932/1931	572	1085	===	===

(1) تقرير المصرف الزراعي لسنة 1938/1937م، ص21، الجزيرة ، عمان، ع977، 1940/5/25م، ص7.

(2) الجزيرة ، عمان ، ع977، 1940/5/25م، ص7.

(3) تقرير المصرف الزراعي لسنة 1936/1935م ، ص9، تقرير المصرف الزراعي لسنة 1937/1936م، ص7. تقرير المصرف الزراعي لسنة 1938/1937م، ص22.

السنة المالية	الأرباح الصافية		الخسائر الصافية	
	مل	نف	مل	نف
1933/1932	353	1701	====	====
1934/1933	804	480	====	====
1935/1934	726	585	====	====
1936/1935	254	5761	====	====
1937/1936	166	135	====	====
1938/1937	608	3355	====	====

نلاحظ من الجدول السابق أن المصرف الزراعي في شرق الأردن كان يتعرض للخسارة قبل عام 1929م، وأما الأرباح فقد بدأت في السنة المالية 1930/1931م وأخذت تتزايد بصورة مختلفة من سنة إلى أخرى.

خامساً: إجراءات الحكومة الأردنية لدعم المصرف الزراعي

قامت الحكومة الأردنية بمجموعة من الإجراءات بهدف مساعدة المصرف الزراعي الأردني للقيام بواجباته الأساسية المتمثلة بدعم المزارع الأردني عن طريق تقديم القروض له.

وأول هذه الإجراءات وبسبب فقدان دفاتر الديون المختصة بقروض المصرف الزراعي المعطاة زمن الحكومة العثمانية، وبما أن تحصيل تلك القروض صعب بالنظر للقوانين والأحوال المتبعة، وبينما تركها يؤدي لتصفية حسابات المصرف الزراعي، قامت الحكومة الأردنية بناء على تنسيب مجلس إدارة المصرف الزراعي بالموافقة على شطب بقايا القروض الزراعية الصادرة زمن الحكومة العثمانية والبالغ مجموعها (4299) لف فلسطينية موزعة بنسبة (53) لف فلسطينية لفرع عمان و(40) لف فلسطينية لفرع إربد و(3354) لف فلسطينية لفرع السلط و(852) لف فلسطينية لفرع الكرك .⁽¹⁾

وافقت الحكومة الأردنية في سنة 1933م على قرار إدارة المصرف الزراعي المتعلق بإقراض الموظفين من المزارعين على الترتيب التالي لتسهيل للعمل:⁽²⁾

- 1- عدم إقراض أحد من الموظفين دون الحصول على موافقة من رئاسة الوزراء .
- 2- إعطاء الموظفين مقابل تأمينات من الأموال غير المنقولة على أن يقسم كل قسط سنوي على اثني عشر قسطاً يحسم كل منها من راتبه آخر كل شهر .
- 3- تفتح دائرة المصرف الزراعي حساباً جارياً لكل موظف مديون وتحسب الفائدة بطريقة الحساب الجاري.

(1) الشرق العربي، عمان، ع207، 1/11/1928م، ص4-5.

(2) الجريدة الرسمية، عمان، ع369، 1/8/1933م، ص305-306.

4- تبقى الأموال غير المنقولة موضوعة على سبيل التأمين إلى أن يسدد الموظف دينه فإذا توفي أو عزل من الوظيفة وكانت التعويضات التي يستحقها غير كافية تباع الأموال المحجوزة لتأمين إستيفاء ما يتبقى بدمته. وقامت الحكومة الأردنية بهدف مساعدة المزارعين بإعفاء بعض المزارعين الفقراء من القروض الزراعية التي حصلوا عليها من المصرف الزراعي ،ومثال على ذلك موافقة الحكومة الأردنية سنة 1942م على قرار تضمن إعفاء مبلغ (812) ليرة فلسطينية و(300) ملا مطلوب من بعض فقراء المزارعين الذين اقترضوا من المصرف الزراعي سنة 1933م مبالغ بكفالة الحكومة ولم يتمكنوا من تسديدها .⁽¹⁾

وأصدرت الحكومة الأردنية مجموعة من القوانين والأنظمة والتعليمات لمساعدة المصرف الزراعي الأردني على القيام بواجباته وأهمها ما يلي :

أولاً: قانون حصة المصرف الزراعي من الضرائب لسنة 1933م.

كان السبب في وضع هذا القانون أن المصرف الزراعي يستوفي من خزينة الدولة مبلغاً مقطوعاً قدره (3500) جنية مقابل حصة المنافع التي تستوفي مع رسوم الأعشار بنسبة (1%) من (12.5%) وأنه بعد توحيد الضرائب في المنطقة سوف تلغى رسوم الأعشار ويستعاض عنها بالضريبة الموحدة ولأجل إعطاء المصرف الزراعي حصته وضع هذا القانون .⁽²⁾ وقد نص قانون حصة المصرف الزراعي من الضرائب لسنة 1933م على أن تقوم الخزينة بدفع مبلغ (3500) جنية سنوياً للمصرف الزراعي مقابل حصة المنافع التي كانت تجبى باسمه مضافة إلى الأعشار .⁽³⁾

ثانياً: قانون تأجير الأموال غير المنقولة المفوضة للمصرف الزراعي من المدينين الذين تفوضها منهم بسبب عجزهم عن تأدية دينهم لسنة 1933م.

بسبب الأزمة الاقتصادية الخانقة في السنوات السابقة لم يستطيع المزارعون تأدية ما عليهم للمصرف الزراعي والذي قام بمقتضى أحكام القانون ببيع الأموال غير المنقولة (الأراضي) لاستيفاء ديونه ،غير أن الضائقة الاقتصادية حالت دون شراء الأراضي بأسعارها الحقيقية مما اضطر المصرف الزراعي إلى شرائها بسعر يعادل ديونه، وبسبب ذلك بقيت هذه الأراضي معطلة أو تم اغتصابها من قبل المجاورين بالتالي أصبح جزء من رأس مال المصرف الزراعي معطلاً، وحرّم أصحاب الأراضي من استثمار أراضيهم ، لذلك صدر هذا القانون الذي يسمح باستئجار هذه الأراضي من قبل أصحابها الأصليين .⁽⁴⁾

وقد نص هذا القانون على أنه يجوز لمجلس إدارة المصرف الزراعي أن يتعاقد مع مديوني المصرف الذين عجزوا عن تأدية ديونهم وانتقلت أراضيهم لاسم المصرف الزراعي على تأجير تلك الأراضي لهم وتقسيط مبلغ الدين عليهم وفق الشروط الآتية:⁽⁵⁾

(1) دائرة المكتبة الوطنية، عمان ، وثيقة رقم 87/1/30 بتاريخ 1942/4/20م.

(2) مذكرات المجلس التشريعي الثاني، الدورة العادية الثالثة، الجلسة 3، 1933/11/20م، ص4-5.

(3) الجريدة الرسمية ، عمان، ع414، 1933/12/16م، ص462. تقرير المصرف الزراعي لسنة 1937/1938م، ص7.

(4) مذكرات المجلس التشريعي الثاني، الدورة العادية الثانية، الجلسة 26، 1933/3/20م، ص20-21.

(5) مذكرات المجلس التشريعي الثاني ، الدورة العادية الثالثة، الجلسة 6، 1933/12/7م، ص3.

1. تؤجر الأموال غير المنقولة من الدين لمدة مناسبة ببذل إيجار سنوي لا يتجاوز الفائدة القانونية المترتبة على المبلغ المستحق عليه للمصرف، وكلما انقضت سنة دفع إيجارها ينزل الإيجار في السنة التالية بمقدار يعادل فائدة المبلغ الباقي من أصل الدين.
2. يسقط مقدار الدين إلى أقساط معقولة بنسبة إيراد الأموال غير المنقولة المؤجرة وتدفع هذه الأقساط سنوياً في الوقت الذي يؤدي فيه بدل الإيجار عن تلك الأموال.
3. إذا عجز المستأجر عن دفع قسط من الأقساط عند الاستحقاق أو عن تأدية بدل الإيجار تفسخ الإجارة دون إنذار .
4. حينما يدفع مبلغ الدين كاملاً إلى المصرف الزراعي مع كافة بدلات الإيجار والمستحقة تعاد الأموال غير المنقولة إلى صاحبها الأصلي.

ثالثاً: قانون إعفاء المصرف الزراعي من ضريبة الأراضي لسنة 1934م

بهدف مساعدة المصرف الزراعي على القيام بواجباته ودعم المزارعين في منطقة شرق الأردن قامت الحكومة الأردنية سنة 1934م بإعفاء جميع الأراضي التي يتصرف المصرف الزراعي من ضريبة الأراضي إذا لم تزرع أو تستأجر. أما إذا زرعت أو أجزت فالمزارع أو المستأجر يكون مكلفاً بدفع ضريبة الأراضي المستحقة عنها (1).

رابعاً: قانون تعديل قانون المصرف الزراعي لسنة 1936م

قامت الحكومة الأردنية سنة 1936م بهدف دعم المصرف الزراعي بتعديل المادة (35) من قانون المصرف الزراعي الصادر بتاريخ 20/جمادى الأولى 1334هـ كما يأتي : يقسم المبلغ الصافي من أرباح المصرف التي تحصل في نهاية كل سنة بعد طرح النفقات والفوائد وما يزيد من قيمة التحاويل والخسائر المختلفة بنسبة (85%) لرأس المال الأصلي ونسبة (15%) لرأس المال الاحتياطي (2).

سادساً: المشاكل والمعوقات التي واجهت عمل المصرف الزراعي

واجهت المصرف الزراعي مجموعة من المشاكل والمعوقات كان أولها :

تأجيل سداد القروض وذلك بسبب الظروف المناخية وتأثر حالة المزروعات وسوء الموسم .ومن الأمثلة على ذلك قيام الحكومة في الربع الثاني من سنة 1934م بإعفاء بعض القرى والعشائر من الضرائب . وعلى هذا الأساس تم تأجيل سداد القروض المختصة بتلك القرى والعشائر التي شملها العفو من الضرائب بنسبة (50%) فما فوق، أما المناطق التي أعفيت منها الضرائب بنسبة أقل (50%) فتؤجل بها القروض المختصة لأشخاص الذين كانت حاصلاتهم محللة، وبناء على ذلك بلغت القروض المستحقة المؤجلة ما يقارب (150) ألف جنيه من القروض بالكفالة المتسلسلة و(2000) جنيه من القروض مقابل الأموال غير المنقولة (3). وفي سنة 1935م وبسبب حالة المزروعات السيئة قرر مجلس إدارة المصرف تأجيل نصف القروض

الجريدة الرسمية ، عمان، ع416، 1/1/1934م، ص2.

(1) الجريدة الرسمية ، عمان، ع467، 2/2/1935م، ص101.

(2) الجريدة الرسمية ، عمان ، ع547، 16/1/1937م، ص20.

(3) خريسات ، تقارير سنة 1934م، ص 169-170.

المستحقة على قرى الرمثا والنعيمة والصريح وعشائر بني حسن⁽¹⁾ وعلى بعض الأماكن الأخرى ممن أعفيت من بعض ضريبة الأراضي⁽²⁾. كما صدر في السنة المالية 1936/1937م قرار يقضي بتأجيل القروض المعطاة بالكفالة المتسلسلة في الأماكن التي كان الإعفاء بها من الضرائب (50%) فما فوق وبإرجاء نصف رأس المال من القروض المذكورة إذا كان الإعفاء يتراوح بين (25-50%)⁽³⁾. كل هذا أدى إلى تقليل واردات المصرف الزراعي وبالتالي عدم توفر رأس المال اللازم لإقراض المزارعين.

وهناك مشاكل أخرى تمثلت بضالة نسبة التحصيل من القروض بالكفالة المتسلسلة أو بالتأمينات ويعود ذلك لعدة أسباب هي: (4)
1- أن حالة المزارع المالية تتوقف على جودة الموسم وما يهطل من مطر، ففي السنوات غير الجيدة تؤجل القروض كلياً أو نسبياً بتوصية من الحكومة وبقرار من مجلس إدارة المصرف.

2- بسبب توالي سنوات القحط والمحل فإن المزارع لا يتمكن من تأدية إلا قسماً من الأقساط المستحقة عليه ولا يستطيع تسديد دينه بكامله إلا بعد مضي سنتين أو أكثر بعد تاريخ استحقاق آخر قسط.

3- بسبب تأخر تأدية الديون فإن معظم ما يؤديه المزارع يؤخذ لحساب الفوائد ولا يحسب من رأس المال إلا قسم قليل.

4- إن القروض بالكفالة المتسلسلة تعطى إلى بعض الجهات بضمان الحكومة وأن قسماً من هذه القروض لا يمكن تحصيله فتبقى النسبة في هذا النوع ضئيلة إلى أن يسدد الحساب مع الحكومة.

جدول رقم (7) يبين مقدار التحصيل من القروض بالكفالة المتسلسلة والقروض بالتأمينات في شرق الأردن في الفترة

1922-1938م: (5)

نوع القروض السنة المالية	الكفالة المتسلسلة		القروض بالتأمينات		المجموع	
	مل	لف	مل	لف	مل	لف
1923/1922	823	1113	961	1231	784	2345
1924/1923	561	2251	970	1715	531	3967
1925/1924	795	1819	854	10637	649	3457

(1) عشائر بني حسن : قبيلة عربية لا يرجعون جميعاً إلى أصل واحد مشترك فهذه التسمية تحتوي على مجموعة معينة كانت تحمل تسمية بني حسن ، فانضم إليهم من هو ليس منهم بين حين وآخر وانتسب إليهم حتى أصبح يطلق على الجميع نفس التسمية مع اختلاف أنسابهم ومنابتهم وأصولهم العشائرية ، وشملت مناطقهم الأراضي الواقعة غربي خط سكة الحديد ويحدها من الغرب سوف وجرش ومن الجنوب وادي الزرقاء ومن الشمال الرمثا والنعيمة ومن الشرق الصحراء ، قازان ، صلاح يوسف (2008م)، المفرق وجوارها في عهد الملك المؤسس عبدالله بن الحسين 1921-1951م ، عمان :وزارة الثقافة ، ص 225-227 ، وسيفشار إليه لاحقاً ، قازان ، المفرق وجوارها .

(2) تقارير عن شرق الأردن 1935/1/1-1935/12/31م (1986م)، جمع وإعداد محمد عبد القادر خريسات، عمان :الجامعة الأردنية ، ص 148 ، وسيفشار إليه لاحقاً خريسات ، تقارير سنة 1935م .

(3) تقرير المصرف الزراعي لسنة 1936/1937م، ص8.

(4) تقرير المصرف الزراعي لسنة 1937/1938م، ص16، الجزيرة ، عمان، ع977، 1940/5/25م، ص7.

(5) تقرير المصرف الزراعي لسنة 1937/1938م، ص17-18، Report 1937/1938,p30.

نوع القروض السنة المالية	الكفالة المتسلسلة		القروض بالتأمينات		المجموع	
	مل	لف	مل	لف	مل	لف
1926/1925	539	1931	415	3038	951	3969
1927/1926	998	8476	706	2386	704	10863
1928/1927	929	7304	179	2627	108	9472
1929/1928	277	1890	649	2048	926	3938
1930/1929	073	5826	392	3806	465	9632
1931/1930	183	6234	240	5919	424	12153
1932/1931	526	5135	025	6702	551	11847
1933/1932	322	14891	296	7159	618	22050
1934/1933	078	2713	120	3411	198	6124
1935/1934	452	10864	816	4269	268	15134
1936/1935	173	21838	605	9289	778	31127
1937/1936	014	2924	315	5188	329	8112
1938/1937	199	22912	525	9009	451	1921

نلاحظ من الجدول السابق أن نسبة تحصيل القروض من الكفالة المتسلسلة والقروض بالتأمينات في شرق الأردن كانت مختلفة في الفترة 1922-1938م من سنة لأخرى ويعود ذلك لعدة أسباب أهمها الظروف المناخية من القحط والجفاف الأمر الذي يؤدي إلى الإعفاء أو تأجيل كثير من القروض للمساعدة المزارعين.

ولتوفر الأموال اللازمة لإقراض المزارعين اضطر المصرف الزراعي لاستقراض مبالغ نقدية من خزانة الحكومة ومن البنك العثماني ومن الأمثلة على ذلك: (1)

- 1- استقراض المصرف الزراعي من خزانة الحكومة سنة 1928م مبلغ (4000) لف بفائدة (6%) بشرط أن يسدد على أربعة أقساط متساوية يؤدي القسط الأول منها في سنة 1931م، بحيث يتم التسديد في سنة 1934م بشكل كامل .
- 2- استقراض المصرف الزراعي من البنك العثماني في عمان خلال سنة 1932م مبلغ (5500) لف بفائدة (5.5%) بشرط أن يتم تسديده على أربعة أقساط متساوية يؤدي القسط الأول في سنة 1934م وينتهي التسديد في سنة 1937م.

(1) تقرير المصرف الزراعي لسنة 1938/1937م، ص 18-19، 31-32، Report, 1937/1938

- 3- استقرض المصرف الزراعي من خزانة الحكومة في سنة 1934م مبلغ (21000) لف بفائدة (4%) على أن يسدد خلال مدة لا تزيد على أربعة سنوات بحيث تنتهي سنة 1938م.
- 4- استقرض المصرف الزراعي من خزانة الدولة سنة 1937م مبلغ (11500) لف بفائدة (4%) على أن يسدد خلال أربع سنوات وأن لا يقل كل قسط من الأقساط الثلاث الأولى عن (3500) لف فلسطينية.
- وكذلك قامت الحكومة الأردنية سنة 1936م بأخذ قرض من حكومة القدس مقداره (15) ألف لف ليكون تحت تصرف المصرف لتوزيع قروضا صغيرة ولمدة طويلة بدون فائدة على المزارعين في شرق الأردن⁽¹⁾.
- ومن المشاكل التي واجهها المصرف الزراعي أن حسابات المصرف الزراعي استندت على قيود غير موثوقة بصحتها ، حيث تبين أن الفوائد على الأرباح المتأخرة لم تكن تحسب في الفروع بصورة صحيحة ، كما أن فروق العملة لم تستوف بالمقايير الواجبة، وبسبب ذلك حاولت الحكومة سنة 1928م تصفية حسابات المصرف وأن تتولى أمر موجوداته ومطلوباته لتأسيس صندوق للقروض الزراعية تتولى إدارته مديرية الخزانة، ولكنها تراجعت عن ذلك على أن يعهد إلى خبير يجري تدقيقات في حسابات المصرف ، فكانت النتيجة لصالح المصرف الزراعي فوافقت الحكومة سنة 1932م على استمرار المصرف كمؤسسة قائمة بذاتها على أن يسير على اقتراحات الخبير الذي دقق حسابات المصرف ، والتي تلخصت بالنقاط التالية والتي اخذ المصرف الزراعي بتنفيذها⁽²⁾.

1. توحيد أنواع العملة في القروض ونقل الحسابات إلى دفاتر جديدة بالعملة الفلسطينية.
 2. فحص الدفاتر القديمة وتدقيقها من قبل كاتب خاص.
 3. شطب الديون الهالكة.
 4. السعي لتأسيس نقابات تعاون تتولى أمر الاستقراض من المصرف الزراعي والإقراض للمزارعين.
 5. إقفال الفروع الثلاثة.
 6. الاستغناء عن مسك الحسابات بالطريقة القديمة وإتباع أسلوب حسابي بسيط.
- ونجد أن المصرف الزراعي يكاد يكون محدود التأثير ولم يكن يساهم مساهمة فعلية في تطوير الزراعة، وحتى أنه لم يستطيع مساعدة المزارعين في وقت الأزمات، وهذا ما أشار إليه أحد أعضاء المجلس التشريعي الخامس بقوله : " أن المصرف الزراعي لا يستطيع أن يساعد الفلاحين ويحميهم من المربين ولا يقوم بتأمين حاجة المزارع في المواسم المحملة بسبب أن موجوداته من الأموال لا تكفي وأن المصرف اقتصر فروعه على عمان، مما دفع المزارع في المناطق البعيدة إلى اللجوء للمربين، وطالب العضو بما يلي: (3)

- 1- إيجاد فروع للمصرف الزراعي في مختلف مناطق البلاد.
- 2- تأمين مطالب المزارعين للتخلص من المربين بمبالغ تتناسب مع حالة المزارع.

(1) البشير ، بيروت، ع5111، 10/12/1936م، ص2، تقرير المصرف الزراعي لسنة 1936/1937م، ص3.

(2) تقرير المصرف الزراعي لسنة 1937/1938م، ص26-19، Report 1937/1938, p43-49.

(3) مذكرات المجلس التشريعي الخامس، الدورة العادية الثالثة، الجلسة5، 13/11/1944م، ص37.

3- إذا كان رأسمال المصرف الزراعي لا يكفي لتأمين ذلك على الحكومة أن تؤمن المال من المصارف الأخرى.

ومن المشاكل التي واجهها المصرف الزراعي أنه عندما توضع التأمينات للقروض في المزارع العلني بسبب عدم قدرة أصحابها على السداد لا يقوم احد بشرائها، فيقوم المصرف بقرار من مجلس الإدارة بشرائها ذلك بسبب عدم إقدام الناس على شراء التأمينات لعدم توفر الأموال اللازمة لديهم ، وأن الثمن الذي يشتري المصرف الزراعي به التأمينات تكون أقل من القيمة الحقيقية، (1) وقد احتوت الجريدة الرسمية على الكثير من الإعلانات والمزايدات لبيع التأمينات للقروض (2) و للحد من هذه المشكلة قامت الحكومة الأردنية بإصدار قانون تأجير الأموال غير المنقولة المفوضة للمصرف الزراعي من المدينين (3) وقد احتوت الجريدة الرسمية لإمارة شرق الأردن على الكثير من الإعلانات لتأجير الأراضي (4).

وبقي المصرف الزراعي في شرق الأردن يقوم بواجباته حتى عام 1959م حيث أصدرت الحكومة الأردنية قانون مؤسسة الإقراض الزراعي الذي تم بموجبه تأسيس مؤسسة الإقراض الزراعي في الأردن والتي حلت محل المصرف الزراعي (5) ، بذلك انتهى وجود المصرف الزراعي وأصبح كل اختصاصاته وواجباته من صلاحيات مؤسسة الإقراض الزراعي التي ما زالت عاملة إلى الآن.

الخاتمة :

تناولت هذه الدراسة المصرف الزراعي الأردني ما بين عامي 1921-1939م ، وخلصت إلى مجموعة من النتائج أهمها :

- تأسس المصرف الزراعي في منطقة شرق الأردن عام 1922م ، والذي ورث المصرف الزراعي العثماني المؤسس عام 1887م و مر بعدة مراحل من خروج العثمانيون من بلاد الشام مروراً بالحكومة الفيصلية في سوريا والحكومات المحلية في الأردن حتى تأسيس الإمارة الأردنية عام 1921م، وبقي يعمل وفق قانون المصرف الزراعي الأصلي مع بعض التعديلات التي أجريت عليه في فترة الإمارة.
- حاول المصرف الزراعي في منطقة شرق الأردن خلال فترة الدراسة القيام بواجباته ومهامه المتمثلة بمساعدة المزارعين وتقديم القروض لهم ، رغم ذلك بقي عمله بسيطاً في ظل المشاكل والأزمات الاقتصادية التي كانت تمر بها البلاد ، بالإضافة إلى توالي سنوات القحط والجفاف.

(1) تقرير المصرف الزراعي لسنة 1938/1937م، ص9. Report 1937/1938, p32-33.

(2) لمزيد من المعلومات انظر الجريدة الرسمية ، عمان، ع245 ، 16/12/1929م، ص13-15، ع283، 16/10/1930م، ص16.

(3) الجريدة الرسمية ، عمان، ع416، 1/1/1934م، ص2.

(4) لمزيد من المعلومات انظر الجريدة الرسمية ، عمان، ع217، 1/2/1929م، ص10-1، ع221، 5/3/1929م، ص42-43، ع261، 1/5/1930م، ص299-300.

(5) دائرة المطبوعات والنشر (1972م) ، الأردن في خمسين عاماً 1921-1971م، عمان :وزارة الثقافة والإعلام ، ص413 ، ويشير إليه لاحقاً دائرة المطبوعات والنشر، الأردن في خمسين عاماً .

- أصدر المصرف الزراعي الأردني في شرق الأردن القروض للمزارعين بأنواع مختلفة منها الكفالة المتسلسلة والتأمينات من الأموال غير المنقولة والرهن بالحلي والمجوهرات وغيرها.
- قدم المصرف الزراعي الأردني في شرق الأردن القروض للمزارعين وفق شروط أهمها أن لا يزيد القرض للمزارع الواحد على مئتي جنيه، وأن لا تزيد مدة القرض على عشر سنوات والفائدة السنوية على (9%) .
- قامت الحكومة الأردنية بإصدار مجموعة من القوانين بهدف مساعدة المصرف الزراعي الأردني للقيام بواجباته الأساسية المتمثلة بدعم المزارع الأردني، والتي كان أهمها قانون حصة المصرف الزراعي من الضرائب لسنة 1933م و قانون تأجير الأموال غير المنقولة المفوضة للمصرف الزراعي من المدينين الذين تفوضها منهم بسبب عجزهم عن تأدية دينهم لسنة 1933م و قانون إعفاء المصرف الزراعي من ضريبة الأراضي لسنة 1934م.
- واجه المصرف الزراعي مجموعة من المشاكل والمعوقات كان أهمها تأجيل سداد القروض وذلك بسبب الظروف المناخية وتأثر حالة المزروعات وسوء الموسم ، ضالة نسبة التحصل من القروض بالكفالة المتسلسلة أو بالتأمينات .

قائمة المصادر والمراجع :

أولا : الوثائق

- تقارير عن شرق الأردن عام 1934م (1987م)، جمع وإعداد محمد عبد القادر خريسات، عمان :مطبعة الجامعة الأردنية.
- تقارير عن شرق الأردن 1935/1/1-1935/12/31م (1986م)، جمع وإعداد محمد عبد القادر خريسات، عمان :الجامعة الأردنية.
- دائرة الزراعة والحراج والمعادن (1930م) ، التقرير السنوي، وضع علي طيارة، مدير دائرة الزراعة والحراج والمعادن.
- دائرة الزراعة والحراج والمعادن(1932م)، التقرير السنوي، وضع علي طيارة، مدير دائرة الزراعة والحراج والمعادن.
- دائرة المطبوعات والنشر (1972م) ، الأردن في خمسين عاما 1921-1971م، عمان :وزارة الثقافة والإعلام .
- دائرة المكتبة الوطنية ، عمان ، وثيقة رقم 87/1/1/30 بتاريخ 1942/4/20م.
- مذكرات المجلس التشريعي الثاني (1931/6/10م – 1934/6/10م) .
- مذكرات المجلس التشريعي الخامس (1942/10/20 – 1947/10/20م).
- المصرف الزراعي في شرق الأردن (1936م) ، التقرير السنوي في نهاية سنة 1936/1935م المالية.
- المصرف الزراعي في شرق الأردن (1937م)، التقرير السنوي في نهاية سنة 1937/1936م المالية، عمان :مطبعة الأردن.

- المصرف الزراعي في شرق الأردن (1938م)، التقرير السنوي في نهاية سنة 1937/1938م المالية.
- Report on Agricultural Bank in Trans Jordan At The End of The financial year 1937/1938

ثانياً: الصحف

- الاردن ، عمان ، ع 338، 1930/4/24م .
- البشير ، بيروت، ع 5111، 1936/12/10م .
- الجريدة الرسمية ، عمان، ع 217، 1929/2/1م .
- الجريدة الرسمية ، عمان ، ع 221، 1929/3/5م .
- الجريدة الرسمية ، عمان، ع 245 ، 1929/12/16م .
- الجريدة الرسمية ، عمان ، ع 261، 1930/5/1م .
- الجريدة الرسمية، عمان ، ع 283، 1930/10/16م .
- الجريدة الرسمية ، عمان ، ع 369، 1933/8/1م.
- الجريدة الرسمية ، عمان، ع 414، 1933/12/16م .
- الجريدة الرسمية ، عمان، ع 416، 1934/1/1م .
- الجريدة الرسمية ، عمان، ع 467، 1935/2/2م .
- الجريدة الرسمية ، عمان، ع 543، 1936/12/19م .
- الجريدة الرسمية ، عمان، ع 547، 1937/1/16م .
- الجريدة الرسمية ، عمان ، ع 653، 1939/10/16م .
- الجريدة الرسمية ، عمان، ع 823، 1945/5/16م .
- الجزيرة، عمان، ع 974، 1940/5/11م .
- الجزيرة ، عمان، ع 975، 1940/5/16م .
- الجزيرة ، عمان، ع 976، 1940/5/20م.
- الجزيرة ، عمان، ع 977، 1940/5/25م .
- الجزيرة ، عمان، ع 978، 1940/5/29م .
- الشرق العربي ، عمان، ع 181، 1928/2/15م .
- الشرق العربي ، عمان، ع 207، 1928/11/1م .
- فلسطين ، يافا ، ع 1725، 1934/5/24م .
- الكرمل ، حيفا ، ع 1638، 1931/12/2م .

ثالثاً: المصادر والمراجع

- تجربة الأردن في مجال الائتمان الزراعي (1986م)، الندوة القومية للتنموي والائتمان الزراعي في الوطن العربي، الأردن، عمان.
- الطراونة، محمد سالم (1992م)، تاريخ منطقة البلقاء ومعان والكرك (1281-1337هـ/1864-1918م)، ط1، عمان: وزارة الثقافة.
- عرفات، غالب عمرو. (د.ت)، اقتصاديات التسليف الزراعي في الأردن، دن .
- قازان، صلاح يوسف (2008م)، المفرق وجوارها في عهد الملك المؤسس عبدالله بن الحسين 1921-1951م ، عمان :وزارة الثقافة ،ص 225-227 ،وسيشار إليه لاحقاً ، قازان ، المفرق وجوارها .
- محافظة، محمد احمد (1990م)، إمارة شرق الأردن ونشأتها وتطورها في ربع قرن 1921-1946م، ط1، عمان : دار الفرقان .
- الموسى، سليمان، الماضي، منيب (1988م)، تاريخ الأردن في القرن العشرين 1900-1959م، ط2، عمان : مكتبة المحتسب.
- النواصرة، قاسم محمد احمد (2007م)، جرش في النصف الثاني من القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين 1267-1347هـ/1850-1928م، ط1، دن.
- بني هاني، شفيق (1990م)، دراسة تحليلية حول التطور التاريخي للإقراض الزراعي الرسمي وشبه الرسمي في الأردن ومرحلته الراهنة، عمان : مؤسسة الإقراض الزراعي.